

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢١

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛  
وعلى موافقة رئيس مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٩ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء الجمعية الخيرية لخدمة العمكريين المتقاعدين بالشرقية ؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة برقم (٦١) فى ٢٠١٦/٦/٧ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛  
وعلى موافقة السيد اللواء محافظ الشرقية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛

### قرر :

#### مادة (١)

انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء الجمعية الخيرية لخدمة العمكريين المتقاعدين بالشرقية المسجلة تحت رقم (٧٥) فى ٢٠١٤/١٠/٣٠ المشهر عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٢٧٢) فى ٢٠١٤/١٢/٢ وذلك لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها .

#### مادة (٢)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار